[288] بالاجمال وما لا ينطبق عليه فلا يعقل انحلال العلم الاجمالي به مثلا إذا فرضنا العلم بوجوب نصب السلم تفصيلا ولكن تردد الامر بين كونه مقدمة للكون على السطح الواجب نفسا وكونه بنفسه واجبا نفسيا فلا محالة يكون لنا علم اجمالي بوجوب شئ نقسيا اما الكون على السطح أو نصب السلم وعلم تفصيلي بوجوب نصب السلم الجامع بين الوجوب النفسي والغيري لكن العلم التفصيلي لعدم كونه متعلقا بما هو من سنخ المعلوم بالاجمال يستحيل كونه موجبا لانحلاله والامر في المقدمة الداخلية على تقدير كون دعوى الانحلال من جهة المقدمية يكون كذلك عينا (واما) الانحلال من الجهة الثانية (فلا يرد عليه) ما ذكر إذ المفروض أن المعلوم التفصيلي إنما هو عين المعلوم بالاجمال ونفسه لما ذكرنا في محله ان الوجوب المتعلق بالمركب ينبسط بنفسه على كل واحد واحد من اجزائه فيكون لكل منها حظ من الوجوب النفسي المتعلق بالاكثر وعليه فانبساط الوجوب على الامور المعلومة جزئيتها للواجب النفسي معلوم والشك إنما هو في وجوب الزائد فالمعلوم بالاجمال إنما هو من سنخ الوجوب المعلوم بالتفصيل فلا محالة ينحل القضية المنفصلة المانعة الخلو إلى قضيتين حمليتين احديهما متيقنة والاخرى مشكوكة وهذا هو ميزان الانحلال في موارد العلم الاجمالي (هذا ولكن التحقيق) مع ذلك عدم الانحلال عقلا فإن المعلوم التفصيلي إذا كان بحيث يقطع المكلف بالفراغ من قبله بحيث لا يكون هناك إلا احتمال الاشتغال بالاكثر لكان الانحلال في محله لكن الامر في المقام ليس كذلك (ضرورة) ان الشك في جزئية المشكوك مع فرض الارتباطية يلازم الشك في حصول الفراغ حتى بالنسبة إلى الاقل ومن المعلوم ان العقل يستقل بالاشتغال عند الشك في الامتثال فإن الاشتغال اليقيني يقتضي البراءة اليقينية فمجرد العلم التفصيلي بوجوب الاقل مع الشك في حصول الامتثال عند الاكتفاء باتيانه كيف يكون موجبا للانحلال مع حكم العقل بلزوم تحصيل الفراغ اليقيني ولو عن المقدار المعلوم وجوبه وإن شئت قلت ان المقدار المعلوم في المقام هو وجوب الاقل الجامع بين كونه لا بشرط بالقياس إلى المشكوك وكونه بشرط شئ ومن المعلوم أن الجامع بينهما ليس إلا الطبيعة المهملة ولا ينتج ذلك إلا قضية جزئية لا مطلقة ولازم ذلك هو العلم بتحقق الواجب عند اتيان الاكثر ليس إلا ومن المعلوم أن المعلوم بالاجمال لم يكن إلا وجوبا دائرا أمره بين تعلقه بالاقل أي الماهية اللا بشرط القسمي أو الاكثر أي الماهية بشرط شئ والمعلوم التفصيلي ليس إلا نفس الماهية المهملة لا المطلقة فلو كان هناك انحلال للزم ان يكون العلم الاجمالي منحلا بنفسه